



سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر



المقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع/الدعم الى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع/ الداعم أو وفق سياسات واليات الجمعية.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات/الدعم ومانحها وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان:

جميع التبرعات/الدعم يتم تقديمها طوعيا ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات/الدعم تصرف فيما خصت له لتحقيق رغبة المتبرع/الداعم في صرف تبرعه/دعمه على اكمل وجه.

الاستبدال حسب رغبة المتبرع/الداعم :

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي مايلي:

1. يتاح استبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال 24 ساعة من إيداع المبلغ بحساب الجمعية.
2. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه المبلغ و اسم المشروع الذي يرغب في تحويل التبرع/الدعم اليه.
3. يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية وفي غضون فترة 30 يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع/الدعم، أو تكون لازمة لعملية الاستبدال.

الاستبدال حسب سياسة الجمعية:

يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع/الدعم حسب رغبة المتبرع/الداعم والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل المبلغ الى مشروع آخر إلا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية:

1. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.



2. يجب اخذ موافقة من المتبرع/الداعم في تحويل المبلغ الى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب إرجاع المبلغ له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية مع مراعات عدم الوقوع في شبهات تتعلق بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
3. في حال عدم القدرة للوصول الى المتبرع/الداعم يجب اخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع/الدعم الى مشروع آخر.

اعتماد مجلس الإدارة.

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (35) وتاريخ 2024/01/19م، والله الموفق.

